



دار الخدمات النقابية والعمالية

الحائزة على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان

انتخابات اللجان النقابية ٢٠٢٢-٢٠١٨ بين الشطب والتوريث

حلوان ، ١ (أ) شارع محمد سيد أحمد ، عمارات بتروجاس ، عمارة إسكندرية ، الدور الأول
تليفون: ٢٨١٨٢٩٣٢ - ٢٨١٨٢٩٢٩ / (+٢٠٢) ٠١٢٢٠٥٣٢٤٨٨ / (+٢٠) ٠١٢٢٠٥٣٢٤٨٨

E-mail: ctuws.ctuws@gmail.com

Website: <http://www.ctuws.com>

انتخابات اللجان النقابية بين الشطب والتوريث

مقدمة

انتهت انتخابات اللجان النقابية العمالية بمراحلها الأولى والثانية مُخلفة وراءها مئات المظالم .. مئات المستبدين من قوائم الترشح دون سبب. عشرات المحاضر في أقسام الشرطة لإثبات حالات الاستبعاد، والإجراءات الانتخابية الباطلة.. ومئات الراضين لنتائج الانتخابات ويسعون لسبل الطعن عليها.

بعد اثني عشر عاماً من الانقطاع، عُدنا إلى عبث الانتخابات النقابية، لكنه هذه المرة جاء بعيداً عن أي منطق، متجاوزاً لكل التوقعات، غير عابئ حتى بالإخراج الشكلي لما يمكن تسميته بالانتخابات.

ففي اليوم التالي مباشرة لانهاء مدة توفيق أوضاع المنظمات النقابية، ووسط تعميم إعلامي كامل، وغياب أي رقابة مجتمعية بدأت العملية الانتخابية، قبل أن تتمكن النقابات المستقلة من التقاط أنفاسها بعد المعركة الضارية التي خاضتها من أجل توفيق أوضاعها، لتجد نفسها أمام معركة جديدة لم يتوقع أحد آلياتها. ففي ثمانية عشر يوماً تبدأ وتنتهي انتخابات اللجان النقابية التي تجرى على طول البلاد وعرضها على مرحلتين، وذلك في وقت حرج، كشهر رمضان حيث تقل معدلات العمل والمشاركة والنشاط الاجتماعي بشكل عام.

الجميع يلهث لاستكمال الأوراق والإجراءات، بما فيهم القائمون على تنظيم العملية الانتخابية، داخل جدول زمني مضغوط للغاية لا يسمح باستيفاء الخطوات الإجرائية للانتخابات بما يحقق الهدف منها في إرساء حق الترشح لأعضاء المنظمة النقابية جميعاً وحققهم في الدعاية لأنفسهم ولأفكارهم وبرامجهم وحق الناخبين من العمال في اختيار الأجدر والأصلح لتمثيلهم والتعبير عن مطالبهم .

وفي هذا الإطار الزمني الضيق كان لابد لجهاز حكومي، كوزارة القوى العاملة، بيروقراطي من الطراز العتيق، وأمام هذا الكم من المرشحين أن يقع في كثير من الأخطاء الإدارية، كنزول أسماء أعضاء لجان في لجان غير لجانهم، وتأخر في إعلان الكشوف، وغيرها من الأمور الإدارية الأخرى.

غير أن الوزارة نجحت بدون شك في تنفيذ حملات استبعاد متعمدة واسعة باختلاف أسبابها ومبرراتها، تحت إملاءات من الاتحاد "الحكومي" والأجهزة الأمنية، طالت العشرات من اللجان النقابية، لحساب مرشحين بأعينهم، حيث لم يكن الاستبعاد مقصوراً على أعضاء النقابات المستقلة أو القيادات النقابية المعارضة لسياسة الاتحاد بل شملت أعضاء مجالس اللجان النقابية والنقابات العامة ممن عرفوا بولائهم للاتحاد الحكومي، كرئيس نقابة أسمنت طرة، وأمين صندوق النقابة العامة للعاملين بالمصانع الحربية، وهو ما يشي بالصراع الدائر داخل المنظمات النقابية التابعة للاتحاد العام.

ولقد جاءت الاستبعادات ليست فقط لتمكين قيادات الاتحاد "الحكومي" من الفوز بالتزكية بعد إزاحة غير المرغوب فيهم من المرشحين، بل أيضاً لتمكين أبنائهم من الفوز بمناصب نقابية، حيث فاز ابن جبالي المراغي، رئيس الاتحاد الحكومي، حماد محمد جبالي المراغي بالتزكية كرئيس لنقابة النقل البري بمحافظة سوهاج، كما فاز هاني محمد وهب الله ابن الأمين العام للاتحاد الحكومي بعضوية مجلس إدارة الشركة المصرية لتجارة الأدوية، وفاز مراد محمد سالم مراد ابن أمين صندوق الاتحاد الحكومي برئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالزراعة والري، لضمان فرض الوصاية والهيمنة على الاتحاد العام، في مشهد يذكر بمشهد التوريث الذي كان السمة الغالبة على نظام مبارك.

وأمام حملات الاستبعاد تلك، صعّبت الوزارة سبل اللجوء إلى الطعون والتظلمات لتعلق الطريق أمام فرص وعودة المستبدين، وتركت للجان العامة المشرفة على الانتخابات التي استبعدت آلاف المرشحين من القوائم، أن تنظر وتبت في تظلمات المستبدين، لتكون بذلك هي الخصم والحكم في ذات الوقت !!

كذلك اعترت حالات الطعون والتظلمات الكثير من الممارسات غير القانونية التي لم تسمح لأصحابها بالحصول على حقوقهم إذا دخلوا في مرحلة التقاضي، حيث امتنعت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات عن منح الطاعن أو المتظلم في أغلب الأحوال ما يفيد تقدمه بتظلم كما لم يحصل أغلبهم على ردود حول أسباب استبعاد

أسمائهم من كشف الانتخابات، بالإضافة إلى أن إعلان كشف المرشحين بما فيها من استبعاد وشطب جاء في وقت متأخر من الليل بعد فوات المدة القانونية اللازمة لإجراء الطعون والتظلمات، وبالتالي سقوط حقهم.

فضلاً عن أن الانتخابات بالأساس بدأت دون صدور قرار بتشكيل دوائر للمحاكم العمالية التي من المفترض أن تباشر دورها في النظر في الطعون والفصل فيها وإعادة الأمور إلى نصابها القانوني، وهو ما يؤثر بالسلب على الطعون التي تقدم بها بعض من قيادات اللجان المستقلة أمام المحاكم الابتدائية المكتظة بالقضايا والدعاوي حيث يصعب إقامة دعاوي مستعجلة فيها، وإن جاءت الأحكام في حالة الحصول عليها فإنها لا تقوم بإعادة الأوضاع إلى نصابها الصحيح لأن الانتخابات ستكون قد مرت ونجح من نجح.

وهكذا ضربت الفوضى انتخابات اللجان النقابية في مرحلتها وتم العصف بالقانون وهو ما أفقدها معايير النزاهة والحد الأدنى للشفافية لتصبح بذلك الانتخابات الأسوأ في تاريخ انتخابات اللجان النقابية في مصر.

فما جرى لم يكن انتخابات في الواقع، بل ما يشبه الانتخابات، من أجل تجميل وجه وزارة القوى العاملة ممثلة الحكومة المصرية أمام منظمة العمل الدولية، ولإيحاء بأن الحكومة توفى بالتزاماتها، وإن كان ما جرى في الواقع من انتهاكات سواء في الانتخابات العمالية وما قبلها في عملية توفيق الأوضاع هي ارتداد عن توصيات لجنة المعايير بمنظمة العمل.

دار الخدمات النقابية والعمالية

٥ يونيو ٢٠١٨

CTUWS

خلفية تشريعية

بيئة قانونية ملائمة للكثير من الانتهاكات

لا يقع الوزر كله فيما جرى على قرارات وزارة القوى العاملة، إنما أيضاً على قانون المنظمات النقابية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ الذي أصر واضعوه وممرروه - دون أدنى قدر من التبصر - على النص في المادة الثانية منه بأن "يتم انتخاب التشكيلات الجديدة خلال تسعين يوماً من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية لهذا القانون"، وأن "تحدد اللائحة التنفيذية للقانون المرافق القواعد، والإجراءات والمواعيد اللازمة لتوفيق أوضاع المنظمات النقابية، على ألا تتجاوز ستين يوماً، تبدأ من اليوم التالي للعمل باللائحة التنفيذية له"، كما نصت المادة الثالثة.

وأعطى هذا الجدول الزمني الضيق مبرراً لإهدار جانباً من الضمانات المفترضة- التي أهدرت جميعها على أية حال- فلم تعلن -على سبيل المثال- كشوف المرشحين الأولية حيث كان المرشحون يتسمعون أخبارها ومحتواها من أية مصادر، وهو ما أدى إلى حرمان الكثيرين من حقهم في التظلم من استبعادهم، وبالتالي حقهم في اللجوء إلى القضاء الذي ينص القانون على وجوب التظلم قبله (المادة ٤٣ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، والمادة ٢٥ من اللائحة).

ورغم أن القسم الأعظم من الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبت أثناء العملية الانتخابية قد جاء مخالفاً ومتجاوزاً لأي قانون، إلا أنه يمكن القول عموماً أن نصوص القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ التي نظمت الانتخابات النقابية قد مثلت بيئة قانونية ملائمة للكثير من هذه الانتهاكات.. وذلك على النحو التالي:

تفترض المادة ٤٢ من القانون الجديد- المستنسخة من القانون المُلغى- إجراء الانتخابات في جميع النقابات في آن واحد، واضطلاع أجهزة الدولة بتنظيمها والإشراف عليها على غرار ما كان يحدث مع "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر" الذي كان يجري التعامل معه وكأنه إحدى مؤسسات الدولة، غير أننا إذا كنا نتحدث حقاً عن نقابات يقوم العمال بإنشائها بمبادراتهم وجهدهم وإرادتهم هم، فكيف يمكن تصور هذا النسق من انتخابات تجرى على المستوى القومي في وقت واحد من خلال لجان عامة، ولجان فرعية يصدر بتشكيلها قرار من وزير القوى العاملة.

كما أبقى القانون على كافة قواعد وإجراءات الانتخابات كما كان ينظمها القانون المُلغى، وكما كانت تجرى طوال العقود الماضية منطوية على عدد لا يحصى من الانتهاكات، فيما عدا النص على إجراء الانتخابات تحت الإشراف القضائي، حيث تجنب القانون الجديد ذلك النص الذي دفع المحكمة الدستورية والمحكمة الإدارية بالقضاء ببطلان انتخابات كافة مستويات "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر" التي أجريت في جميع دوراتها السابقة دون تحقق الإشراف القضائي [قاض لكل صندوق].

إن الأصل والمفترض أن النقابات - منظمات العمال- هي التي تضع في نظمها الأساسية قواعد الانتخابات و ضمانات نزاهتها وديمقراطيتها، وأعضاءها هم الرقباء الأهم والأحرص على شفافية انتخاباتهم.

قد يطلبون إشراف قضائي على انتخاباتهم، وقد يستعدون مراقبة أو متابعة سواها من النقابات العمالية، أو مؤسسات المجتمع المدني الأخرى، أو غيرها، وعلى الحكومة أن تمكنهم من إجراء انتخاباتهم الديمقراطية على النحو المرضي دون أي تدخل من جانبها.

ثغرة العملية الانتخابية

نصت المادة (٤٢) على أن يتم الترشح والانتخاب تحت إشراف لجان عامة يصدر بتشكيلها قرار من الوزير المختص يرأسها أعضاء من الجهات والهيئات القضائية، وعضوية مدير المديرية المختصة، أو من ينييه، وأحد أعضاء المنظمة النقابية المعنية، ونصت المادة ١٦ من اللائحة التنفيذية على تشكيل اللجان العامة للإشراف على الانتخابات على النحو الذي قرره القانون، مع إضافة أمانة فنية يتولى أعمالها أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعنى، أو المؤسسات التابعة له، ولا يكون له صوت معدود في مداورات اللجنة. وتختص هذه اللجان بالإشراف على تنفيذ كافة إجراءات الترشح ومراحل الانتخاب لعضوية مجلس إدارة المنظمات النقابية العمالية، والبت في التظلمات التي تقدم من كل ذي مصلحة، واعتماد نتائج الانتخابات وإعلانها.

كما نصت المادة ١٧ من اللائحة على أن تتشكل بقرار من الوزير المختص أيضاً اللجان الفرعية لتنظيم عمليات التصويت وإجراء فرز الأصوات وتكون برئاسة أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعنى، أو المؤسسات التابعة له، وعضوية اثنين من أعضاء المنظمة النقابية من غير المرشحين، ويتولى أعمال الأمانة الفنية للجنة أيضاً أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعنى، أو المؤسسات التابعة له، ولا يكون له صوت معهود في مداورات اللجنة.

استبدل القانون الجديد ولائحته التنفيذية عبارة "الاتحاد المعنى" بعبارة "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر" دون أن يعنى ذلك أي تغيير فعلي، فأعضاء المؤسسة النقابية "الحكومية" هم أعضاء اللجان المشرفة على الانتخابات!! دون حتى أن يتكلف واضعو القانون ولائحته التنفيذية عناء وضع بعض معايير اختيار هذا العضو، بل إن عضو اللجنة العليا للإشراف على الانتخابات – في الكثير من الأحيان- كان هو رئيس الاتحاد المحلي في ذات المحافظة، وصاحب مصلحة مباشرة أكيدة في العملية الانتخابية، والذي كان قبل أيام قليلة- يباشر الضغط مع الأجهزة التنفيذية على ممثلي اللجان النقابية المستقلة لكي ينضموا إلى التنظيم الحكومي !!

إن هذه اللجان العامة المشرفة على الانتخابات بالقرارات التنفيذية الصادرة بتشكيلها، وعناصر هذا التشكيل محل التساؤل، والاختصاصات الواسعة المنوط بها كانت بمثابة الثغرة لفساد العملية الانتخابية.

فهي المسؤولة مسؤولة مباشرة- ولو من حيث الشكل- عن استبعاد آلاف المرشحين من القوائم، وعن التقاعس عن إعلان كشوف المرشحين الأولية- أو بالأحرى إخفائها- وعن إهدار حق الكثير من المرشحين في تقديم تظلماتهم، عن تجاهل إجراء انتخابات عددٍ من اللجان النقابية المستقلة، وعن التراخي في إعلان نتيجة الانتخابات بعد ذلك كله.

الوسيلة الأكثر استخداماً لاستبعاد المرشحين

نصت المادة ٤١ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ على أن "يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية العمالية ما يلي:

١. أن يكون بالغاً سن الرشد كامل الأهلية.
٢. أن يكون حاصلًا – على الأقل – على شهادة إتمام التعليم الابتدائي، أو شهادة محو الأمية.
٣. أن يكون عضواً بالجمعية العمومية للمنظمة النقابية العمالية، ومسدداً اشتراكاته بصفة منتظمة، وللمدة التي تحددها لائحة النظام الأساسي للنقابة العامة..
٤. أن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أعفي من أدائها قانوناً.
٥. ألا يكون من بين الفئات الآتية:

أ. العاملين المختصين، أو المفوضين في ممارسة كل، أو بعض سلطات صاحب العمل في القطاع الخاص أياً كان نوعه، أو القانون الخاضع له، وذلك خلال فترة مباشرتهم هذه السلطات.

ب. العاملين الشاغلين لإحدى الوظائف القيادية في الحكومة، ووحدات الإدارة المحلية، والهيئات العامة خدمية كانت أو اقتصادية، والأجهزة الحكومية التي لها موازنات خاصة، وشركات القطاع العام، وقطاع الأعمال العام، والعاملين بالقطاع الاستثماري، والقطاع المشترك، والقطاع التعاوني ويستثنى من ذلك شاغلي إحدى الوظائف التكرارية من مستوى وظائف مديري العموم أو الإدارة العامة وما في مستواها ممن ليس لهم الحق في توقيع الجزاء.

ج. رؤساء القطاعات، ورؤساء وأعضاء مجالس إدارة الهيئات، والشركات فيما عدا أعضاء مجالس الإدارة المنتخبين.

د. ألا يكون عاملاً مؤقتاً، أو معارفاً، أو منتدباً، أو مكلفاً، أو مجنداً، أو في إجازة خاصة بدون مرتب.

٦. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو بعقوبة مقيدة للحرية في جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره

هذا مع عدم الإخلال بنص المادة (٤٠) التي تشترط عدم الإحالة إلى التقاعد.

هذه الشروط التاسعة تعد انفراداً واستبداً بحق الجمعية العمومية الأصل في وضع نظمها واختيار ممثليها، وانتهاكاً لحقي الانتخاب والترشيح المفترض كفالتهم لجميع أعضاء النقابة [وفقاً لأدبيات منظمة العمل الدولية يجوز فقط استثناء العضو الذي سبق الحكم عليه في جناية أو جنحة مخلة بالشرف والأمانة من حق الترشيح للمناصب التنفيذية في النقابة لما تقتضيه من الثقة في نزاهته].

والغريب أن شرط ألا يكون العضو (الذي يترشح لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية) "عاملاً مؤقتاً، أو معاراً، أو منتدباً" هو شرط يرد منقولاً عن القانون الملغى الذي وضع منذ أكثر من أربعين عاماً "مُفصلاً على مقياس تنظيم نقابي يكاد يكون واحداً من مؤسسات الحكم"، وتتنحصر عضويته في القطاع العام الذي كان العامل المؤقت فيه - آنذاك - استثناءً على القاعدة!! فهل يعقل أن يأتي مثل هذا الشرط الآن بينما يشكل العاملون بعقود مؤقتة النسبة الأكبر من العاملين في القطاع الخاص!؟

هذا فضلاً عن شرط عدم الإحالة إلى التقاعد، وهو الشرط المنصوص عليه ضمناً في المادة ٤٠ التي تجيز لعضو مجلس إدارة المنظمة النقابية الذي يحال إلى التقاعد أن يمارس الحق في الانتخاب والترشيح إذا التحق بعمل داخل التصنيف النقابي الذي تظمه هذه المنظمة دون فاصل زمني، وهو ما يمثل استثناءً وتمييزاً واضحاً لأعضاء مجلس الإدارة على غيرهم من أعضاء المنظمات النقابية.

ولهذا النص- الذي أثار كثيراً من الجدل لدى مناقشة القانون في البرلمان- تأثيره غير القليل على الانتخابات النقابية، فهو النص المفصل لمصلحة معظم القيادات الحالية في الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي" والذي يكرس استمرارها في مواقعها ويقلص من فرص تغييرها.

إن الكثير جداً من إجراءات الانتخابات النقابية بدأ- للأسف- كأنما يتم اتخاذه لغرض استمرار حفنة من القيادات في مواقعها على رأس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، والنقابات العامة التابعة له.

إن شروط الترشيح العشرة التي نص عليها القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ قد ترتب عليها ما نصت عليه اللائحة التنفيذية في المادة ٢٠ منها بشأن المستندات التي يجب أن يرفقها المرشح بطلب الترشيح المقدم منه إلى اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، حيث يستدعي كل شرط مستنداً رسمياً لإثبات تحققه، ما يعني وجوب وجود ثلاثة عشر مستنداً يتعين على المرشح تقديمها، وهو ما دفع الراغبين في الترشيح لقضاء وقت ليس بالقليل في محاولة استكمال أوراقهم.

ومع بدء العملية الانتخابية بدأ لنا أن المستندات التي يتعين إرفاقها بطلب الترشيح ستمثل الوسيلة الأكثر استخداماً لاستبعاد المرشحين. غير أنه، ومع تواتر خطوات العملية الانتخابية، بدأ أن الأجهزة التنفيذية لم تعد معنية بتقديم أسباب أو مبررات لعمليات الاستبعاد الواسعة التي بلغت حداً يتعدى تصديقه، فبات الاستبعاد في معظم الأحيان دون سبب يُقال.

فوات ميعاد البت

نصت المادة ٤٣ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ في فقرتها الثانية والثالثة على أنه "يجوز لكل ذي مصلحة من أعضاء المنظمة النقابية العمالية الطعن أمام المحكمة العمالية المختصة، على أي إجراء من إجراءات الترشيح، أو على نتيجة الانتخاب، أو في إجراءاته، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ غلق باب الترشيح أو البدء في إجراء الانتخاب، أو من تاريخ إعلان النتيجة بمقار لجان الانتخاب حسب الأحوال ولا يقبل الطعن إلا بعد التظلم أمام اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، وفوات ميعاد البت فيه"

وبغض النظر عن الجدل الفقهي بشأن دستورية هذا النص الذي ربما عد تقييداً لحق التقاضي، فإنه في ظل الوقائع الملموسة للانتخابات قد أدى إلى إهدار حق الكثير من ضحايا الاستبعاد في الطعن على قرار استبعادهم.. فمع الوتيرة المتسارعة للجدول الزمني الجنوني للانتخابات- التي عجزت وزارة القوى العاملة واللجان العامة التي شكلتها عن الالتزام به- إلى فوات فرصة الطعن على الكثير من المستبعدين.

فمن ناحية أخرى أخلت اللجان العامة المشرفة على الانتخابات بالتزاماتها، فلم تُعلن كشف المرشحين الأولية في موعدها المحدد بالجدول الزمني الصادر بالقرار الوزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٨، بل أنها لم تعلن على

الإطلاق بكل ما ينطوي عليه ذلك من غياب للشفافية وإهدار لحقوق المرشحين والناخبين، وخلافاً لتسقط أخبار هذه الكشوف الأولية من الأعضاء القدامى بنقابات الاتحاد الحكومي لم تكن هناك من وسيلة يعرف بها المستبعدون أنه قد تم استبعادهم ليكون بوسعهم التظلم في الموعد المحدد. ولكي تكتمل الصورة .. نشير إلى أن كشوف المرشحين النهائية أيضاً لم تعلن سوى عشية يوم الانتخابات وأحياناً صبيحتها.

ويبقى أن نشير إلى أن واضعي القانون لم يعمدوا عبثاً إلى النص على أن يكون الطعن على أي من إجراءات الترشح، أو الانتخاب، أو نتيجته أمام المحكمة العمالية المختصة وإنما كان القصد الذي تبرهن عليه وقائع الانتخابات السابقة هو تجنب طعن المرشحين على قرارات استبعادهم أمام القضاء الإداري الذي كان يمثل ملاذاً وملجأً للكثير من المستبعدين بإصداره أحكامه بصفة مستعجلة بوقف قرارات الاستبعاد، وبالتالي إدراج أسماء المستبعدين ضمن قوائم المرشحين. يضاف إلى ذلك أن المحاكم العمالية المختصة لم يتم إنشاؤها بعد، حيث يفترض أن يتم إنشاء هذه المحاكم بعد صدور قانون العمل الجديد، فلم يعد من سبيل للطعن على قرارات الاستبعاد سوى إقامة الدعوى أمام الدوائر العمالية في المحاكم الابتدائية، وهو الأمر الذي يخشى معه من إطالة أمد التقاضي لسنوات كما كان يحدث بشأن الطعون على نتائج الانتخابات.

ورغم أن القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، ولائحته التنفيذية لم ينص على انتخاب رؤساء النقابات مباشرةً من قبل أعضاء الجمعيات العمومية- على خلاف ما كان يحدث من قبل- حيث يفترض أن تُقرر النقابات ذاتها مثل هذه القواعد.. إلا أن اللائحة الاسترشادية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ - والتي يفترض أنها استرشادية- قد نصت على ذلك-وبناءً عليه تم اعتماد هذه القاعدة، وإجراء الانتخابات في جميع اللجان النقابية وفقاً لها.

وبغض النظر عن أن ذلك ربما كان مخالفاً لما هو منصوص عليه في لوائح النظام الأساسي لبعض اللجان النقابية المستقلة التي نجحت- رغم كل الضغوط- في تقديم لائحة النظام الأساسي التي ارتضتها دون تلك الاسترشادية، وبغض النظر كذلك عن أن انتخاب الرئيس من قبل الجمعية العمومية يؤدي إلى منحه سلطة موازية ومعادلة لسلطات مجلس إدارة المنظمة النقابية الذي لا قبل به بتغييره، وبالتالي قد يكون من الصعب عليه محاسبته.. فإن هذه القاعدة التي ربما أضيفت إلى اللائحة الوزارية "الاسترشادية" بناءً على طلب قيادات "الاتحاد الحكومي" كانت إحدى الخلفيات الهامة للعملية الانتخابية وما شهدته من انتهاكات.

فمنذ اليوم الأول فوجئنا باستمارة الترشح التي توزع في بعض المنشآت الهامة تتضمن خانتين واحدة لعضوية مجلس الإدارة وواحدة لمنصب الرئيس وقد تم الشطب على هذه الخانة للحيلولة دون ترشح أحد على هذا المنصب خلافاً للشخص "المعين" من قبل ذوى الأمر (الأجهزة الحكومية أو الاتحاد الحكومي)، وفي بعض المواقع الأخرى صدرت تصريحات "شفوية" بعدم جواز الترشح لمنصب الرئيس إلا لمن أمضى دورة نقابية سابقة..

ثم كان التوسع في استبعاد المرشحين لمنصب الرئيس ليس فقط هؤلاء غير المرضى عنهم لأي سبب من الأسباب، وإنما استبعاد المنافسين للمرشح "المقرر" فوزه سلفاً -وفقاً للترتيبات المقررة لهيئات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي".

على هذه الأرضية جرت انتخابات اللجان النقابية حافلة بالانتهاكات.

* حاولت الحكومة من قبل تحصيل قرارات الاستبعاد من الطعن أمام القضاء الإداري بزعم عدم اختصاصها غير أن المحكمة قضت بعدم اختصاص القضاء الإداري ولائياً بالنظر في الطعون على إجراءات الانتخابات، بينما ظلت إجراءات الترشح واستبعاد المرشحين قابلة للطعن عليها أمام محكمة القضاء الإداري فجاء نص القانون هذه المرة ليغلق أيضاً فرصة الطعن على إجراءات الترشح أمامها.

كما أن قسم الفتوى والتشريع كان لدى مراجعته مشروع القانون قبل إصداره قد أوصى بإضافة عبارة مع عدم الإخلال باختصاص محاكم مجلس الدولة إلى نص المادة الرابعة من مواد الإصدار، غير أن واضعي القانون تجاهلوا هذه التوصية.

• لم تضطلع اللجنة العامة بالبرلمان بمناقشة مشروع قانون العمل المقدم من الحكومة حتى الآن.

رصد للانتهاكات والتجاوزات في انتخابات اللجان النقابية بمرحلتها

بدأت المرحلة الأولى من انتخابات اللجان النقابية دورة ٢٠١٨-٢٠٢٢ بفتح باب الترشح يومي ١٦، ١٧ مايو ٢٠١٨ وامتدت أحد عشر يوماً لتشمل يومي تصويت في ٢٣، ٢٤ مايو ثم إيداع الأوراق يومي ٢٥، ٢٦ مايو ٢٠١٨ وشملت - وفقاً للقرار الوزاري رقم ٣٧- اللجان النقابية في اثني عشر قطاعاً هي النقل البري، والسكة الحديد، والمرافق العامة، والتجارة، والزراعة والري والصيد، والبنوك والتأمينات، والتعليم والبحث العلمي، والسياحة والفنادق، والخدمات الإدارية والاجتماعية، والإنتاج الحربي، والبتترول، والضرائب والأعمال المالية..

فيما بدأت المرحلة الثانية بفتح باب الترشح يومي الجمعة والسبت ٢٥، ٢٦ مايو ٢٠١٨، وامتدت تسعة أيام منتهية بالانتخابات يوم الخميس الموافق ٣١ مايو، وإيداع الأوراق يومي الجمعة والسبت ١، ٢ يونيو ٢٠١٨، وشملت هذه المرحلة اللجان النقابية في ثلاثة عشر قطاعاً هي الصناعات الغذائية، والهندسية والمعدنية والكهربائية، والكيماويات، والاتصالات، والصحافة والطباعة والإعلام، والخدمات الصحية، وصناعات البناء والأخشاب، والغزل والنسيج، والنقل البحري، والنقل الجوي، والمناجم والمحاجر، والبريد، والنيابات والمحاكم.

وبلغ عدد المتقدمين للترشح في المرحلة الأولى على مستوى الجمهورية ٢٠ ألفاً و٨٧ متقدماً، منهم ١٧ ألفاً و٩٧٤ لعضوية اللجان النقابية، و٢١١٣ متقدماً لرئاسة اللجان التي يصل إجماليها ١١٩١ لجنة نقابية، من إجمالي ٢١١٤ لجنة وفتت أوضاعها، وذلك بحسب ما أعلنته وزارة القوى العاملة. في حين لم تصدر الوزارة إلى الآن بياناً بأعداد مرشحي المرحلة الثانية ولا إجمالي اللجان النقابية التي جرت فيها انتخابات هذه المرحلة.

وفيما يلي عرض للانتهاكات والتجاوزات التي استطاعت دار الخدمات النقابية والعمالية رصدها خلال أيام الانتخابات نظراً لكثرة عدد الاستبعادات وضيق الجدول الزمني.

انتهاكات عند فتح باب الترشح وإعلان أسماء المرشحين:

وشهدت مرحلة فتح باب الترشح استبعاد واسع لآلاف المرشحين بحجج مختلفة منها: عدم اعتماد أوراق الترشح بختم النسر من منشأتهم التابعة للقطاع الخاص وبالتالي لا تملك ختمًا حكوميًا، أو لعدم إرفاق صورة المؤهل الدراسي في أوراق الترشح، أو لضياع ملفات التقدم إلى آخره من حجج من غير سند قانوني أو لأسباب غير معلنة. وفيما يلي بيان بحالات الاستبعاد التي رصدها دار الخدمات النقابية والعمالية باختلاف أسبابها:

مستندات غير مطلوبة

- التعلل بعدم تقديم بعض المستندات (غير المطلوبة) كان سبب لاستبعاد بعض المرشحين، كما حدث مع طارق كعيب رئيس النقابة العامة للعاملين بالضرائب العقارية، المرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالضرائب العقارية بمحافظة القليوبية الذي استبعد من قوائم المرشحين على سند من القول بعدم تقديمه المؤهل الدراسي، رغم أنه مستند غير منصوص على تقديمه- وكذلك كل من مجدي إسماعيل زكي وصلاح محمود عفيفي مما دفعهم إلى التقدم بتظلمات ضد قرارات الاستبعاد حيث لجئوا للمحكمة الإدارية التي حددت لهم جلسة ٨ يونيو ٢٠١٨ للنظر في الدعوى.
- واستبعد كرم عبد الحليم المرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بنوادي هيئة التدريس لأن بيان الحالة المقدم غير مختوم بختم النسر- رغم أن جهة العمل التي يتبعها، ويفترض أن تعتمد بيان الحالة بختمها الخاص، وليس ختم النسر لأنها ليست جهة حكومية.
- وفي الإسماعيلية استبعدت اللجنة النقابية للعاملين بأندية هيئة قناة السويس بسبب عدم وجود ختم النسر علي خطاب الترشح للانتخابات والصادر من جهة العمل مع العلم أن العاملين بالأندية يعملون لدي الشركة التي تحصل علي مزيدة الأندية وهي قطاع خاص ولا يوجد لديها ختم نسر من أساسه.
- كما استبعد المرشح احمد محمد ثابت لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين بمياه الشرب والصرف الصحي بسبب عدم وضوح شهادة الخلو من السموم التي تقدم بها للجنة ضمن أوراق الترشح المطلوبة.

ضياح ملف التقدم للترشيح

- وفي القاهرة استُبعدت اللجنة النقابية المهنية للعاملين بالنقل والمواصلات بالقاهرة من كشوف المرشحين بحجة فقد ملف التقديم الذي تقدمت به اللجنة، وكان عمرو شحات جاد الرب، رئيس اللجنة النقابية والممثل القانوني للنقابة مع الأعضاء المرشحين قد تقدم بأوراق الترشح باستناد القاهرة وبالفعل سلم الأوراق وحصل علي إيصال بإيداع الأوراق المطلوبة إلا أنه تفاجئ يوم الجمعة ١٨ مايو باستبعاد لجنته بالكامل بحجة ضياح ملف التقديم .
- وفي القاهرة أيضا تكرر نفس الأمر مع اللجنة النقابية المهنية للسياحيين التي استبعد كل مرشحها السبعة بحجة فقدان الملف الترشح الذي تقدموا به للجنة العامة المشرفة على الانتخابات وكان حمدي محمد عطية عز رئيس اللجنة قد تقدم بأوراق الترشح قبل أن يفاجئ بعدم وجود أسماء أي من المرشحين في اللجنة ضمن الكشوف التي تم إعلانها يوم الجمعة ١٨ مايو ٢٠١٨ . والمستبعدون هم: حمدي محمد عطية عز، فارس حسني محمد شافع، حسن يوسف كمال يوسف، رضا طلعت فهيم، نصر الدين طه مندور سويف، احمد محمد رضا جوهر، أمنيه احمد صبري محمد احمد.
- وفي الجيزة استبعد مرشحي اللجنة النقابية المهنية للسياحة لنفس السبب أيضا وهو فقدان ملفات أوراق الترشح حيث كان وحيد أحمد حلمي رئيس اللجنة قد تقدم وزملاؤه السبعة بكافة الأوراق المطلوبة وحصلوا علي إيصالات تقديم أوراق الترشح ليُفاجئوا باستبعاد أسمائهم.

دون إبداء أسباب

- استبعدت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات النقابية في المرحلة الثانية، ٢٧ مرشحًا من أصل ١٢٦ مرشحًا لانتخابات اللجنة النقابية للعاملين بشركة الحديد والصلب ببلوان، على رأسهم السيد سعد الدين المرشح لرئاسة اللجنة وذلك دون إبداء أسباب.
- كما استبعد ٢٢ مرشحًا من أصل ٣٣ مرشحًا في اللجنة النقابية للعاملين بشركة القومية للاسمنت ليظل ١١ مرشحًا يفوزوا بالتركية، فيما ترشح على رئاسة النقابة مرشحين اثنين، هما رأفت طه، ومختار سليمان ولكن تم استبعادهما.
- وفي أسيوط استبعدت قائمة مرشحي اللجنة النقابية المهنية للعاملين بالنقل والمواصلات بدعوى عدم اكتمال العدد المرشحين بعد أن امتنع موظفو القوى العاملة بأسيوط عن قبول أوراق ترشحهم ثم حدثت مشادات ومشاحنات فقد على أثرها أحد المرشحين حقية أوراقه وتقدم للترشح ست مرشحين فقط وهو ما أدى إلى استبعاد المرشحين جميعًا وإلغاء اللجنة النقابية.
- كما شهدت شركة الاتصالات المصرية حملة استبعاد واسعة للمرشحين في اللجان النقابية على مستوى الجمهورية، حيث استبعد في الجيزة ١٧ مرشحًا، وفي القاهرة مرشح واحد وفي جنوب سيناء مرشح واحد وفي بني سويف مرشح واحد.
- واستبعد من اللجنة النقابية لشركة الأهرام للمجمعات الاستهلاكية محافظة القاهرة كل من: ماهر غمري عبد الواحد، ومحمود فهمي محمود، وعبد النبي محمود عواد، وتوفيق سيد توفيق، ومجدى السيد محمد، وأحمد لبيب المنسى، وأحمد السيد محمود عوف، ومحمد حسن عبد الحميد العفيفي، وسيد كمال ابراهيم، وأحمد متولى محمد، ومحمد السيد على، ومحمد حسين مكاوى، ونفيسة فرج على، ومحمد عبد الله محمود في ٢٣ مايو ٢٠١٨ ما دفعهم إلى تقديم شكوى بوزارة القوى العاملة رقم ٢٠١٨/٥٦٥
- وفي الدقهلية لصناعة وتكرير السكر تقدم ٤٤ من أعضاء الجمعية العمومية بأوراق الترشح ورفضت اللجنة قبول أوراقهم كونهم مستبعدين من الجمعية العمومية فقاموا بإرسال أوراق الترشح علي يد محضر وأرسلوا إندارات لإدارة الشركة وللجنة النقابية وللجنة الانتخابات بالقوى العاملة يطعنون فيه علي قرار استبعادهم من الجمعية العمومية رغم سدادهم كامل الاشتراكات خلال الفترات الأخيرة.

- كما استبعدت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات النقابية في المرحلة الثانية، ٥ مرشحين من شركة الكوك هم: أيمن صبحي السيد، عصام الدين صبري محمد، عصام علي أحمد، محمد أحمد محمد إبراهيم، شادية أحمد حجاب.
- وفي الغربية استبعد كل من محمد فؤاد يونس، نائب رئيس النقابة العامة للعاملين بالسكة لحديد، والمرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالسكك الحديدية لجنة ١٢، وأيمن الدسوقي السيد غانم، ومحمد محمد السيد مراد، ووحيد فتح الله الجندي المرشحين لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية.
- كما استبعد كل من مصطفى حامد محمد عبد الله الذي كان قد تقدم بأوراق ترشحه رئيساً للجنة النقابية للعاملين بالضرائب العقارية بالإسماعيلية وكذلك أشرف كامل محمد الذي كان مرشحاً لعضوية ذات اللجنة دون إبداء أسباب حيث فوجئوا بعدم وجود أسمائهم في كشوف المرشحين وعندما سألوا عن السبب قيل لهم يمكنكم التقدم بطعن أو تظلم بذلك.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بالمواني بالإسماعيلية استبعد جلال الجيزاوي من دون إبداء أسباب أيضاً.
- كما استبعد مرشحان من العاملين بشركة سكر نجع حمادي هما محمد تقي محمد هاشم، وأوسم علي فراج، وذلك دون إبداء أسباب.
- وفي سكر الفيوم رفضت اللجنة المشرفة على الانتخابات قبول أوراق المرشح أشرف عبد التواب عبد الونيس حيث لم تقبل أوراقه بحجة أنه غير مقيد بالجمعية العمومية مما يعني استبعاده منها.
- وفي أثناء تقدمه بأوراق ترشحه، ألقى القبض على إسلام محمد عبد الله من شركة نايل جروب بالإسكندرية، وذلك من دون أسباب واقتيد إلى الأمن الوطني، ثم أفرج عنه. كما استبعد شادي علي علي من كشوف مرشحي نايل جروب أيضاً.
- كما تغير ترشح محمد حسن من شركة كادبوري الإسكندرية على مقعد رئيس اللجنة لعضوية مجلس إدارة اللجنة
- كما استبعد يسري معروف من انتخابات مجلس إدارة شركة الإسكندرية لتداول الحاويات، ومحمود محمد علي اللجنة النقابية لشركة الإسكندرية للزيوت والصابون.
- في نقابة العاملين بهيئة قناة السويس تقدم ٤٠ مرشحاً علي ١٧ مقعد رئيس و ١٦ عضو وجري استبعاد عبد العزيز عبد الجواد محمد علي خلفية انتمائه لتيار ديني وهو عضو في مجلس إدارة اللجنة النقابية المنقضية.
- وفي شركة طرة الأسمنت استبعد من الكشوف النهائية التي أعلنت بعد منتصف الليل كل من محمد محمود رمزي، رئيس اللجنة النقابية الحالي والمرشح لرئاسة اللجنة، ومنافسه على رئاسة اللجنة حازم محمد سليم، ليفوز بالتركية المرشح محمود حسين إسماعيل بمقعد رئيس اللجنة النقابية.
- وفي شركة الكوك استبعد أحمد قاسم المرشح لعضوية مجلس الإدارة الشركة، وذلك دون إبداء أسباب وفي ساعة متأخرة من الليل بعد غلق باب لطعون.
- كما استبعد محمود شلقاني عبد الله سليمان من اللجنة النقابية للعاملين بتغليف الصناعات بمدينة ٦ أكتوبر.

استبعادات المصانع الحربية

الانتخابات في المصانع الحربية .. البالغ عددها ١٨ مصنع تقدم فيها للترشح علي مقاعد العضوية والرئاسة بهذه المصانع وفقاً للمعلومات الأولية بأنه قد بلغ عدد المرشحين في تلك المصانع ما يقرب من ألف مرشح تم استبعاد منهم ما يقارب ٣٠٠ مرشح بنسبة بلغت ٣٠% من إعداد المرشحين وهي من اعلي نسب الاستبعادات علي مدار تاريخ الانتخابات النقابية. وقد لوحظ خلال تلك العملية أن بعض الأعضاء اللذين ترشحوا لمقاعد رئاسة اللجان النقابية قد تم ترشيحهم للعضوية رغم إنهم قد تقدموا بأوراق الترشح للرئاسة دون إبداء أسباب معلنة.

- ففي مصنع ٩٩ الحربي بطلوان استبعد من الترشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية دون إبداء أسباب كل من: ممدوح بركات أحمد، وأشرف السيد شلبي، ومحمد سيد محمد، وحسن محمد عبد العال، ومحمد محمد سعيد، ومحمد نصر الدين علم، وأحمد محمد أحمد رضوان، وعلى صلاح على إسماعيل، ومحمد سيد عبد المجيد، وبدوى أحمد بدوى، ورضا أحمد أمين، وهانى عبد الوهاب أحمد، وناصر صلاح إبراهيم، وحسن فهيم إبراهيم، وخالد عبد المعز، وأحمد رجب جمعة، وأحمد رجب محفوظ، ومحمود عبد المجيد محمود، وأحمد عبد العزيز. كما استبعد أحمد عبد الهادي رئيس اللجنة النقابية السابق لثلاث دورات دون إبداء أسباب.
- وفي مصنع ٩ الحربي تم تحويل أحمد سمير من مرشح لرئاسة اللجنة إلى عضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية واستبعاد مجموعة أخرى هي: أحمد محمد الفولى، ومحمد شعبان، وأحمد عبد السلام، وحسين البحيرى، وحسن رفاعي، ومحمد عبد الرحمن، وإبراهيم فازع، وحمدى موسى.
- وفي مصنع ٩٩٩ الحربي استبعد خمسة آخرون هم أبو الفتوح عبد المعبود موسى، محمود منصور هلال، وائل محمود مصطفى، إسماعيل أحمد أحمد، محمد جمعة الفيومي من كشوف الترشح لعضوية اللجنة النقابية وكان قد قيل لهم أن أسمائهم قد سقطت سهواً من الكشوف إلا أنها سُتُعاد على الفور وهو ما دفعهم لعدم التظلم، إلا أنهم فوجئوا باستبعادهم تماماً يوم إعلان الكشوف النهائية وبعد فوات مهلة التظلم.
- وفي مصنع ٤٥ الحربي استُبعدت المرشحة فاتن محمد احمد ابو الذهب والتي كانت قد شغلت عضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية لدورتين سابقتين دون إبداء أسباب كما استبعد معها كل من أشرف السرجاني، وأحمد الشرقاوي، وصابرين، ورمضان رمضان محمد، وعبد الرحمن راضي، وفاتن أبو الذهب، وإبراهيم رجب.
- وفي مصنع ٣٦٠ الحربي استبعد أشرف محمد الفار رئيس النقابة، وأسامة إبراهيم أمين صندوق النقابة العامة للإنتاج الحربي، ومصطفى محمود، وهشام أحمد مجاهد.

استبعادات قطاع النقل

- كما استبعد من اللجان التابعة لهيئة النقل العام كل من: هاني محمد عفيفي، وتيسير صابر فخري، ووليد محمد عبده، وصالح إبراهيم أحمد من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع الميني باص ١، وكل من: هاني محمد عميرة، وسيد حسني سيد وأيمن عبدالنواب سالم، ومحمد أحمد محمود، وأيمن السيد عبدالحميد، وهشام فاروق عيد، وسمير جاد خلف من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع وسط القاهرة، وجمال محمد خيامي (اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع رئاسة الهيئة)، وكل من: - أحمد عبدالعزيز حسن، وناجح عبدالمقصود اليماني وسعيد عبدالظاهر الجواد وعلي فتوح علي من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع شمال القاهرة.
- كما استبعد محمد أبو الفتوح من الترشح على مقعد رئيس اللجنة النقابية للنقل البري بدمياط لضمان فوز رئيس اللجنة المستمر في منصبه منذ عشرين عاماً بالتزكية.
- واستبعد من ترشيحات اللجنة النقابية للعاملين بمترو الأنفاق التابعة للنقابة العامة للعاملين بالسكة الحديد كل من: أشرف حلمي رياض، وفتحى منير الدرديرى، ومتولى عبد الحميد، وأحمد إبراهيم أحمد، ورضا رجب أحمد على، وحسام النبوى، وحمدى محمد حسن، والسيد سيد أحمد فريد، وياسر صلاح السيد داغر، وأحمد حسن أحمد حسن، ومحسن عبد المجيد، وممدوح محمد إبراهيم، ومصطفى السيد إبراهيم، ومحسن عبد المجيد عبد العزيز، وعلى حسن عبد العاطى. كما تم تحويل كل من أمال عبد الحافظ وعلاء السعيد من الترشح على موقع رئيس النقابة إلى عضوية المجلس.

استبعدادات البريد

- ففي اللجنة النقابية للعاملين ببريد الإسكندرية، استُبعد عبد الرحمن محمد عبد المطلب المرشح على مقعد رئاسة اللجنة، وفي جنوب الشرقية استُبعد محمد نجيب عبد الخالق هاشم المرشح لرئاسة اللجنة النقابية وإسماعيل محمد فايد المرشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة.
- كما استُبعد من بريد الجيزة كل من: مجدي كمال إبراهيم إبراهيم، وولاء أحمد عبد الوهاب شمروخ، وأحمد حمدي محمد حسن، ومحمد حمدي محمد حسن، ومحمود عبد الله التهامي، ومحمود محمد صبحي، وعلي طاهر احمد، وخالد شعبان عبد الله ربحان وحسن رمضان أمين، وعبير حسن عباس.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين ببريد بني سويف استُبعد كل من: عادل كمال هاشم محمد المرشح لرئاسة اللجنة، وأحمد عويس عبد الكريم المرشح لرئاسة اللجنة، ومحمد عبد البديع إسماعيل إبراهيم، وأسامة سعودي عبد العزيز سعد، ومحمد محمود إبراهيم محمد، وباسم حمدي احمد علي، ومحمود جابر جوده سعد المرشحون لعضوية مجلس إدارة اللجنة، وعند استفسار المستبعيين عن سبب استبعادهم في مديرية القوى العاملة ببني سويف أخبرهم مدير المديرية بأنه لدواعي أمنية غير أنه تراجع وقال لعدم وجود أسمائهم في كشوف الجمعية العمومية، فقدموا له كشوف الجمعية العمومية وقد اشتملت على أسمائهم وما يفيد تسديدهم للاشتراكات إلا أنه أصر أن الأسماء غير موجودة على الاسطوانة المدمجة المقدمة للمديرية في أثناء توفيق الأوضاع، وأمام هذا التعتت تقدم المستبعدون بطعن أمام اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات.
- وفي بريد البحيرة، استُبعد محمد حمدي محمد رزق، وإمبابي علي إمبابي، وعادل علي محمد علي، ومحمد محمود الغرباوي، وطارق صبحي محمود الزاغ، وفي اللجنة النقابية للعاملين ببريد أسيوط استُبعد حسام الدين احمد عباس المرشح لرئاسة اللجنة وعبد الرحمن احمد عبد الرحمن معوض المرشح لعضوية مجلس الإدارة اللجنة. كما استُبعد ٣ مرشحين من قنا ومرشح واحد من بريد الإسماعيلية ومرشح واحد من الأقصر.

إدارة الشركة لا تريد

- استُبعد الثلاثاء ٢٢ مايو ٢٠١٨ أعضاء اللجنة النقابية للعاملين بشركة انبي للبتروك من الكشوف النهائية للمرشحين، بحجة إن الشركة لا تريد نقابة لديها ؟!!! وكانت اللجنة النقابية قد قامت بتوفيق أوضاعها بتاريخ ٣٠ ابريل ٢٠١٨ بعد صراع طويل مع إدارة الشركة رفضت من خلاله ختم كشوف العضوية إلا أن اللجنة نجحت في توفيق أوضاعها والترشح في الانتخابات النقابية وصدور أسماء المرشحين من أعضائها في النسخة الأولى من كشوف المرشحين قبل أن يتم استبعاد المرشحين السبعة من كشف المرشحين النهائي وبالرجوع إلى لجنة الانتخابات بمديرية القاهرة أخبرهم رئيس اللجنة أن الشركة لا ترغب في وجود النقابة وأن الاستبعاد تم بناء علي ذلك بعد طعن الشركة على المرشحين. ولم تقدم اللجنة أية توضيحات أخرى حول طبيعة اعتراض الشركة ومدي قانونيته
- هذا وقد فصل عامل من العمل لترشحه لمنصب رئيس النقابة حيث قامت إدارة مريديان الهرم بفصل العامل محمود شعبان لترشحه لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالمريديان في مواجهة مرشحة النقابة العامة وأحد أهم أصحاب النفوذ في العمل. وفُصل العامل بدون توجيه أي اتهام أو تقصير في العمل.

انتهاكات عند الطعون والبت فيها وإعلان الكشوف النهائية

تلقت وزارة القوى العاملة في المرحلة الأولى ١٥٥٤ طعناً، نظرت فيهم اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات للبت خلال يومين فقط، وهو ما نجم عنه عدم إعلان الكشوف النهائية يوم الاثنين ٢١ مايو ٢٠١٨، وتجمهر المستبعبدين أمام استاد القاهرة حيث صالة الفروسية التي قُدمت بها أوراق الترشح ما أدى إلى مناوشات مع الأمن، وفي اليوم التالي أعلنت الكشوف وامتنعت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات في غالبية الحالات عن منح الطاعنين أو المتظلمين ما يفيد تقدمهم بنظم كما لم يحصل أغلبهم على ردود حول أسباب استبعادهم.

• وألقي القبض على محمد عبد الرحمن نجيب أمين عام اللجنة النقابية المهنية لخدمات السائقين بالقلوبية لرضه علي النيابة بتهمة سب قاضي اللجنة المشرفة على الانتخابات والاعتداء عليه. وكان نجيب ومرشحوه آخرون للجنة النقابية قد تقدموا بطعن علي قرار استبعادهم إلا أن الطعن رُفض بحجة أنهم أودعوا أوراقهم كنقابة مستقلة وأنهم وفقوا أوضاعهم بشكل غير قانوني، وهو ما أدى لغضب العمال فقام القاضي باستدعاء الأمن الذي ألقى القبض علي أربعة وتم تحرير مذكرة بسبه والاعتداء عليه من قبل محمد نجيب عبد الرحمن حيث تم إخلاء سبيل باقي المرشحين والإبقاء علي محمد نجيب في قسم بنها ثاني وإخطار النيابة العامة، ليخرج بعدها بكفالة قدرها ألف جنيهًا .

• كما تقدم ٢٩ مايو ٢٠١٨ السيد سعد الدين المرشح على مقعد رئاسة اللجنة النقابية للعاملين بشركة الحديد والصلب بطعن ضد استبعاده من كشوف المرشحين، أمام اللجنة العليا المشرفة على الانتخابات النقابية وكذلك طعن ضد ترشح جمال عبد المولى رئيس النقابة السابق والمرشح الحالي على رئاسة اللجنة والمدعوم من قبل الاتحاد "الحكومي" . وجاء في أسباب الطعن أن المرشح المذكور قد أُحيل على المعاش بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠١٧، لبلوغه سن الستين وقد قامت إدارة الشركة بعمل عقد عمل له بتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠١٧، وهو ما يعد مخالفة لقانون المنظمات النقابية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ في مادته رقم (٤٠) التي تجيز للعضو المحال للتقاعد "استكمال مدة عضويته في الدورة النقابية التي انتخب فيها شريطة التحاقه بعمل داخل التصنيف النقابي الذي تضمنه هذه المنظمة دون فاصل زمني" وهو ما لم يحدث في حالة المرشح جمال عبد المولى الذي جاء إلى رئاسة اللجنة النقابية منذ عام ٢٠١٣، حيث ينظر إليه عمال الحديد والصلب على أنه المتسبب في ضياع حقوقهم وإضعاف الحوافز ومكافأة الأرباح وكذلك تأخير صرف بدل الوجبة الغذائية، وضياع حقوق العمال المحالين على المعاش في مكافأة صندوق الزمالة.

• في وقت متأخر من الليل وبعد مرور مهلة الطعن والتظلم أعلنت الكشوف النهائية لمرشحي اللجنة النقابية للعاملين بالنيابات والمحاكم شمال القاهرة حيث استبعد شاعر عبد الله الشناوي المرشح على عضوية مجلس إدارة اللجنة دون أن تكون له فرصة للطعن على استبعاده.

• كما استبعد أيضاً عند إعلان الكشوف النهائية لمرشحي اللجنة النقابية للعاملين بشركة الاتصالات المصرية بالقاهرة في وقت متأخر (الثالثة بعد منتصف الليل) وبعد انقضاء الوقت المحدد للطعن، خمسة من مرشحي اللجنة هم : محمود السيد محمد سيد، ووليد عبد العليم، وإبراهيم السعيد، ومصطفى سليمان، وخالد رضوان .

انتهاكات عند التصويت

- ففي انتخابات اللجنة النقابية للعاملين بالكهرباء بنجع حمادي لم تكن أوراق الاقتراع تحمل أي أختام وهو ما أثار شكوك الناخبين .
- وتأخرت أوراق الاقتراع لانتخابات اللجنة النقابية للعاملين بشركة مياه الشرب والصرف الصحي حتى الحادية عشرة إلا ربع صباحاً في مراكز فرشوط ونجع حمادي ودشنا وأبو تشت
- في كهرباء المنصورة بالدقهلية تأخر البدء في العملية الانتخابية لاعتقاد المرشحين بضرورة وجود إشراف قضائي على كل صندوق وهو ما لم يحدث واستكملت التصويت بدن أي إشراف .
- ففي شركة الحديد والصلب بحلوان لم تُفتح حتى الثانية عشر ظهرًا ٨ لجان من أصل ١٨ لجنة، وهو ما أوقف عملية الاقتراع في ١٦ صندوق في اللجان الثمانية حيث يوجد بكل لجنة صندوقين: صندوق لمجلس النقابة وصندوق لانتخاب ممثلي العمال في مجلس إدارة الشركة، وكانت صناديق لجنة التليد ولجنة الأجهزة مكسورة وهو ما يشكك في سلامة الخطوات الإجرائية في كلا اللجنتين.
- وفي شركة الكوك لم تفتح اللجان حتى الساعة الحادية عشر والنصف وذلك لعدم تجهيز استثمارات التصويت.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بوزارة الصحة بالقاهرة لم تُسلم حتى الثانية عشر ظهرًا كشوف المرشحين النهائية ولا حتى استثمارات التصويت .
- وفي لجنة الديوان بمقر شركة الاتصالات المصرية بالقرية الزكية حدث خلط بين كشوف المصوتين في القسم الفني والموارد البشرية وأقسام أخرى وهم ما نتج عنه عدم تمكن ١٣٤ ناخبًا من التصويت في لجانهم لوجود أسمائهم في لجنة أخرى، هذا فضلًا عن استبعاد خمس مرشحين من الكشوف النهائية في وقت متأخر بعد منتصف ليلة أمس دون إبداء أسباب وهم: محمود السيد محمد سيد، ووليد عبد العليم، وإبراهيم السيد، ومصطفى سليمان، وخالد رضوان.
- هذا وقد تأخر التصويت في اللجان النقابية بشركة غزل المحلة نصف ساعة عن موعدها المقرر في التاسعة صباحًا، حيث تجمع العمال دون فتح اللجان للتصويت. كما توقف التصويت ما يقرب من ساعتين لصلاة الظهر والعصر واستأنف التصويت في تمام الخامسة مساءً وحتى السادسة وسيتوقف التصويت لما بعد الإفطار ليُستأنف حتى الثانية صباحاً. وفي لجنة غزل ٥ كانت كشوف المرشحين معلقة خارج اللجنة وأفراد أمن الشركة يقومون بتوجيه العمال لاختيار مرشحين بأعينهم من بين المرشحين.
- وفي بريد أسبوط حيث تجرى الانتخابات في ثمان لجان، بدأ التصويت في لجنة أبوتيج في تمام العاشرة والنصف صباحًا، متأخرًا عن الموعد المحدد بساعة ونصف، كما تواجد أعضاء مجلس إدارة اللجنة النقابية القديمة داخل اللجان حيث قاموا بالتصويت بدلا من الناخبين، وكذلك قامت مديرية القوي العاملة بطباعة ألفين استمارة تصويت سواء لانتخاب مجلس اللجنة النقابية أو انتخاب ممثلي العمال في مجلس إدارة الشركة، في حين تضم اللجان ١٤٩٠ صوتًا هم العدد الفعلي لأعضاء الجمعية العمومية وهو ما يمثل مخالفة جسيمة حيث تفتح الاستمارات الزائدة أبواب التلاعب علي مصراعيها، هذا فضلًا عن امتلاء كشوف الجمعية العمومية بالمحالفين على المعاش من العمال وممن ليسوا أعضاء بالنقابة أصلاً.
- وفي بريد القاهرة وفي لجنة شرق القاهرة حُصص لألف وستمئة ناخب صندوق واحد للتصويت وهو ما أدى إلى تكديس شديد للناخبين على صندوق الاقتراع الوحيد.
- وفي بريد طنطا تواجد مرشحي اللجنة النقابية من الأعضاء القدامى بمجلس إدارة النقابة داخل اللجان بصورة مكثفة ومنعوا المرشحين الآخرين من دخول اللجان ومتابعة العملية الانتخابية .
- وفي انتخابات اللجان النقابية بهيئة قناة السويس ببورسعيد بدأت لجان في الحادية عشرة صباحاً وكان بالكشوف أسماء محالفين على المعاش ومتوفين وتدخلت الإدارة لصالح أحد المرشحين (عضو نقابة عامة) حيث استُبعد مرشحين آخرين.
- ومن ناحية أخرى بدأت لجان الانتخاب للجنة النقابية للعاملين بميناء القاهرة الجوي في العاشرة صباحاً متأخرين ساعة عن موعد بدء التصويت

- وفي اللجنة ٥ للعاملين بالسكة الحديد لم تفتح أبوابها حتى العاشرة صباحًا وقد حرر العاملون محضرًا بذلك.
- كما أحيل للتحقيق شريف حسين محمد المرشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين بشركة بترول توريد لتصويره مخالفات في اللجنة ٤ التي يفترض أن يكون بها صندوقين واحد لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية، وآخر لعضوية مجلس إدارة الشركة من العمال، غير أن اللجنة كان بها صندوق واحد وهو ما اعترض عليه شريف وطالب بتسجيل ذلك في محضر اللجنة وهو ما رفضته مشرفة اللجنة، كما أن استمارات الاقتراع كان عددها أقل من عدد الناخبين وهو ما طالب شريف بتسجيله أيضًا، لكن الموظفة المختصة رفضت ذلك أيضًا ما دفع شريف لتصوير هذه المخالفات ما تسبب في إحالته للتحقيق.
- وفي اللجنة لنقابية للعاملين بشركة الإسكندرية للبتروك، جرت عدة انتهاكات منها: تقسيم الشركة إلى دوائر انتخابية وإلغاء ذلك قبل الانتخابات بـ ٧٢ ساعة، عدم إدراج أسماء الشهرة للمرشحين في بطاقة إبداء الرأي مما أثار حيرة الناخبين، فتح اللجان في العشرة صباحًا بدلًا من لتاسعة صباحًا بمخالفة للقانون، قيام مشرفي الانتخابات من القوى العاملة بالتغاضي عن الإطلاع على بطاقة الرقم القومي للكثير من الناخبين دون غيرهم، السماح لبعض المرشحين ومن معهم بالدخول إلى اللجان والإطلاع على كشوف الناخبين والتوقيع والانتخاب بدلًا من أخريين لم يحضروا الانتخابات، تأخر البدء في عملية الفرز حيث بدأت في التاسعة مساءً بدلًا من الخامسة بالمخالفة للقانون وعدم السماح للمرشحين بالتواجد مع الصناديق والسماح لبعض الموظفين ممن ليس لهم الحق بالتواجد، عدم تواجد المستشار المسئول عن الانتخابات أثناء الفرز وبعده وعند تجميع الأصوات أو إعلان النتائج، عمل فرز للأصوات على مدار يومين وعند اعتراض الناخبين أبلغهم مسئول القوى العاملة أنها قرارات سيادية!! وفي اليوم التالي للفرز لم يسمح للمرشحين أو مندوبيهم بالحضور في عملية تجميع الأصوات بالمخالفة للقانون كما تم إيقاف الفرز في الساعة ١٢ ظهرًا للصلاة دون تشميع الصناديق أو الأبواب، وبعد الفرز استمر غلق الباب لمدة ثلاث ساعات ولم يُسمح سوى لرئيس النقابة وهو مرشح مثل باقي المرشحين ومع عدد من موظفي الشركة بالتواجد بالداخل، هذا فضلًا عن تسريب النتيجة قبل إعلانها، وعدم تسليم المرشحين أي محاضر بنتيجة الفرز أو عدد الأصوات أو ترتيب الفائزين وتركها لإدارة الشركة.

انتهاكات الفرز

- وفي مجلس مدينة دشنا تجمع موظفو المجلس معبرين عن غضبهم الشديد من خروج انتخابات اللجنة النقابية بالتزكية لأنهم ليس لديهم أي علم بوجود لجنة نقابية كما أعلنوا احتجاجهم علي ضمهم بشكل إجباري للجمعية العمومية لما تم تسميته اللجنة النقابية للعاملين بمجلس مدينة دشنا التابعة للنقابة العامة للعاملين بالمرافق.
- وفي غزل المحلة غادر المستشار للجنة بعد إعلانه رئيس اللجنة النقابية وأعلن عن الفائزين بعضوية مجلس إدارة الشركة أمن الشركة بعد ساعتين من مغادرة المستشار للجنة، وهو ما دفع مرشحي غزل المحلة أن يجروا محضرًا رقم ٣٤٤٨ ثاني المحلة بشأن ترك المستشار للجنة الفرز وإعلان النتيجة من قبل الأمن.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بالمصرف المتحد أجريت الانتخابات في ١٥ لجنة على مستوى البنك وأبلغت النتيجة يوم الانتخابات وفق تجميع محاضر تصويت من اللجان بفوز خالد عبد الناصر صقر المرشح لرئاسة اللجنة وذلك بإجمالي أصوات قدره ٢٧٤ صوتًا مقابل ٢٤٤ صوتًا للمنافس نادر العريان رئيس اللجنة النقابية الحالي، لكن عند إعلان النتيجة من قبل اللجنة العامة أعلن فوز نادر العريان بـ ٢٧٢ صوتًا مقابل ٢٣٥ صوتًا لخالد عبد الناصر وذلك على غير حقيقة المحاضر وتجميع الأصوات ■

القاهرة، ٥ يونيو ٢٠١٨